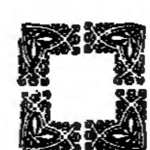
المادة ٦ – تسري احكام نظام البعثات العلمية على مبعوثي ابناء موظفي وزارة التربية والتعليم بالقدر الذي لايتعارض مع ما ورد في هذه التعليمات .

المادة ٧ – اذا فصل المبعوث لأي سبب من الاسباب الواردة في نظام البعثات العلمية ، تسترد منه جميع المبالغ التي صرفت عليه وتعاد الى الصندوق .

المادة ٨ – يتولى قسم المحاسبة في وزارة التربيه والتعليم تنظيم حسابات الصندوق .

المادة ٩ – يوقع على التحاويل الماليـة ، عند الانفاق من الصندوق ، كل من وكيل الوزارة ومدير الشؤون الثقافية ورئيس قسم المحاسبة .

المادة ١٠ – تخضع حسابات الصندوق لتدقيق ديوان المحاسبة .





الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمـان : الاربعاء ٩ ربيع ثاني سنة ١٣٨٩هـ . الموافـق ٢٥ حزيران سنة ١٩٦٩ م. العدد ٢١٧٩

الفهرس

مطبعة الجيش العربي

الديوان الملكي الهاشمي

صدرت الارادة الملكيـة السامية بتعيين دولـة السيد بهجت التلهوني رئيساً للديوان الملكي الهاشمي من تاريخ ١٩٦٩/٦/١٧ .

مجلس الأعيان

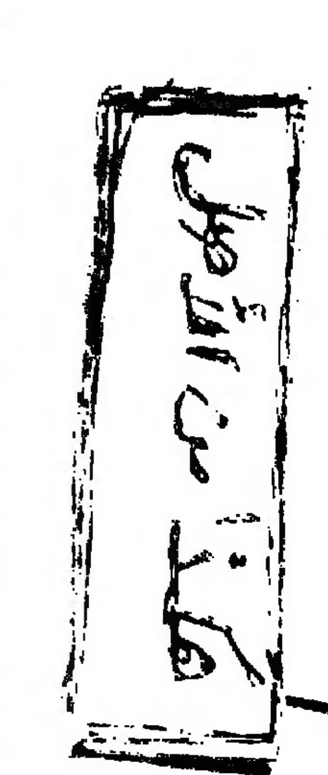
صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين سيادة الشريف حسين بن ناصر عضوا في مجلس الاعيـان اعتبارا من ١٩٦٩/٦/١٧ .

وكالات الوزراء

١ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير الحسن نائب جلالة الملك ولي العهد المعظم بالموافقة على ان يتولى معالى السيد يحيى الخطيب وزير الاشغال العامةاعمال وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور صالح برقان وزير الشؤون الاجتماعية والعمل ووزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية في جنيف .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي الامير الحسن نائب جلالة الملك ولي العهد المعظم بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتورعبد السلام المجالي وزيرالصحة اعمال وزير الشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور صالح برقان وزير الشؤون الاجتماعية والعمل ووزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية في جنيف .

[illegible]



الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :–

١ – تعين سعادة السفير السيد مدحت جمعه سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهوريـة التونسية .

٢ – تعين سعادة السفير السيد راضي المنداوي سفيرا فوق العادة ومفوضـا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى حكومة الباكستـان .

٣ – تعين الدكتور نبيه اسعد معمر في وزارة الصحة بالدرجة الاولى (ب) وبراتب السنـة الرابعة منهـا من تاريخ ١٩٦٩/٦/١ .

٤ – الموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩١) تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٨ المتضمن ما يلي من تاريخ ٦٩/٦/١٥ :

ترفيع السيد بشير مراد الدباغ الى ادنى مربوط الدرجة الاولى / ب ليشغل وظيفة مدير تعليم .

ترفيع السيد سعدى مراد الخياط الى ادنى مربوط الدرجة الاولى / ب ليشغل وظيفة مدير تعليم .

ترفيع السيد شفيق عبد الهادى برباك الى ادنى مربوط الدرجة الاولى / ب ليشغل وظيفة مستشار ثقافي .

٥ – الموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٣٩٠ تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٨ المتضمن ما يلي من تاريخ ١٩٦٩/٦/١٥ :–

وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية :

ترفيع السيد محمد فيصل عرفات ناصر الدين الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محاسب .

وزارة الزراعة / البيطـرة :

ترفيع الدكتور هشام اديب نسيبة الى مربوط الدرجة الاولى / ب ليشغل وظيفة مدير عام مؤسسة الصحة الحيوانية .

ترفيع الدكتور اسحق عبد الرزاق قلبيو الى مربوط الدرجة الاولى / ب ليشغل وظيفة رئيس اطباء بيطرة .

وزارة السياحة والاثار :

ترفيع السيد سليمان فؤاد عبد الفتاح دعنه الى ادنى مربوط الدرجـة السادسة ليشغل وظيفة مفتش اثار / امين متحف .

٦ – ترفيع السيد صلاح عبد الكريم الصفدي الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) ليشغل وظيفة مساعد وكل الديوان من تاريخ ١٩٦٩/٦/١ .

٧ – ترفيع المهندس السيد كريم ابراهيم جحدله الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس من تاريخ ٦٩/٦/١٥

٨ – ترفيع السيد صلاح صبحي خيزران الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مساعد مراقب الشركات من تاريخ ١٥/٦/١٩٦٩ .

٩ – ترفيع كل من السادة المدرجة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مقدر ضريبة من تاريخ ١٥/٦/١٩٦٩ .

محمد وهيب العلمي

عثمان عبدالله محمد الخطيب

عمر عبد القادر الصابر

١٠ – قبول استقالة المهندس السيد راجع فارس مصطفى الحاج اسعيد من خدمة الحكومة من تاريخ ٢٠/٥/١٩٦٩

١١ – اعتبار الموظف في وزارة الاشغال العامة المهندس السيد سامي خلف حدادين مستنكفا عن العمل في وزارة الاشغال العامة وليس فاقدا لوظيفته .

ب – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي .

١ – ابقاء السيد بشير الدباغ في الخدمة لمدة سنتين من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١/٦/١٩٦٩ .

٢ – احالة الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد – بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ٥٩ – وذلك اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :–

الاسم	التاريخ
محمد شاكر الجوهري	١٩٦٩/٦/٢٠
سليمان عربيات	١٩٦٩/٦/١
مخائيل متى الخوري	«
لزاروس كريكوريان	١٩٦٩/٧/١

جـ – وافق دولة رئيس الوزراء عملا باحكام المادة (١٤٣/ب) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ ، على قرار العزل الصادر بحق المعلم من الدرجة السابعة في وزارة التربية والتعليم السيد عبد الرحمن سعيد الناطور من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١/٩/١٩٦٩ .

دائرة التسويق الزراعي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٣٧) تاريخ ٧/٦/١٩٦٩ المتضمن تعيين السيد نعيم اسماعيل شوكه مديرا لدائرة التسويق الزراعي في ادنى مربوط الدرجة الثانية من تاريخ ١/٦/١٩٦٩ وذلك بنقله من ملاك مؤسسة الاقراض الزراعي .

معهد الادارة العامة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/٥/١٩٦٩ بالاستناد الى المادة الثانية من نظام التأمين الصحي رقم ١٤٦ لسنة ١٩٦٦ سريان احكام النظام المذكور على موظفي معهد الادارة العامة .

لجنة انتقاء الموظفين

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/٥/١٩٦٩ انتداب السيد رشاد الحسن وكيل وزارة المالية لعضوية لجنة انتقاء الموظفين الى ان يعود العضو الاصيل السيد زكي القسوس من خارج البلاد .

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٥) تاريخ ٣١/٥/١٩٦٩ المتضمن ما يلي :

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من :

السيد محمد عبد الجواد حسين ابو عوض

السيد عبد الحميد عبد الرحمن يوسف العدوي

السيد خليل ابراهيم بطشون

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد منصور عمر البعلبكي بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٨) تاريخ ١١/٦/١٩٦٩ المتضمن ما يلي :

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من :

السيد يوسف مصباح منيب سكجها

الانسة رافدة نصرة نصار

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهما مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد رمضان محمد يوسف العلمي بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٣ – صدرت الاردة الملكة السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٨) تاريخ ٢٤/٥/١٩٦٩ المتضمن ما يلي :

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من :

السيد محمد محمود عريقات

السيد محمد مصطفى عبود

السيد مصطفى سعيد صالح العشي

السيد عصام ابراهيم الشيخ ياسين

السيد عمر محمد علي ابو هلال

السيدة صفية خليل ابو مسلم ارملة محمد علي الجميلي وابنتها سعدية

الانسة فتيه اسعد قدورة

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني :

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد عبد الرحمن احمد كلثوم بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٤ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٣) تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٨ المتضمن منح السيد عبد الرحمن حسن سالم الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٥ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٨) تاريخ ١٩٦٩/٦/٤ المتضمن منح السيد محمود عرابي محمود التميمي الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٥/٢٤ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد كمال اكرم روزى خوجا البخاري بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم(٦) لسنة ١٩٥٤ .

٧ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٦/١١ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من : –

١ – السيد عميش عودة مسلم السوالمة

٢ – السيد تسيا زروانغامو

بمقتضى البند الأول من احكام المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

٨ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٩/٦/١٤ – بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – السماح للسيد حسين يوسف مصطفى البرماوي بالتخلي عن جنسيته الاردنية ليتجنس بالجنسية الالمانية .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم(٣٦٥) تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٤ المتضمن مايلي :

١ – اعتبار ما مساحته تسعة دونمات و (٣٦١) مترا مربعا من القطعة رقم (٥٤) مـن حوض العبارة رقم (٨) من اراضي مدينة عمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢١٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٩/١١/٢٥ استملاكا مطلقا لاغراض سلطة المصادر الطبيعية من اجل اقامة ابنية ومكاتب السلطة عليها وفق المخطط المنظم لهـذه الغاية مشروعا للنفـع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته (٩٢) متر مربعا من قطعة الارض رقم (٤٥٥) حوض (٣٢) الخريطة ملك السيد حسن ادريس شكري الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢١٦٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٩/٤/٢٠ استملاكا مطلقا باعتبار انها (نتفة) لاتصلح للبناء ويقصد ضمها للقطعة المجاورة لها رقم (٨٧) من نفس الحوض استنادا لاحكام الفقرة (٥) من المادة (٥٦) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت الارادة الملكيـة السامية بالموافقة عـلى قرار مجلس الوزراء رقم ٣٨٣ تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٨ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك مـا مساحته ثمانية دونمات من القطعة رقم (١) حوض (٤) ابو بزقل من اراضي بلدة الربة التي ضمت لحدود منطقة بلدة القصر والعائـدة للسيد علي محمود رباح المجالي الموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢١٦٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦٩/٤/٢٦ استملاكا مطلقا لاقامـة مدرسة اناث عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار الاستملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها تالياً والموصوفة عموما في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢١٧٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٩/٥/١٠ استملاكا مطلقا بغية دمجهـا في سعة الشارع العام بحي (٢) جبل عمان بالاضافة الى استملاك المساحة البالغة (١٠٥) امتار مربعة المتبقية من القطعة رقم (١٥٠٢) من نفس الحي باعتبارها نتفة لاتصلـح للبناء وفق المخطط المنظم لهذه الغايـة مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ : –

المساحة المطلوب استملاكها متر مربـع	رقم القطعة والحوض	اسـم المالـك
١٨٠	١٥٠٢ حي ٢ جبل عمـان	السيد حكمت بن محمد بن شريم
١٧٥	٧٤٠ = = =	= عارف علي اسماعيل النجار
٩٤	٢٧٦١ = = =	= غالب عبدالرزاق الحاج سالم
١٣٩	١٩٢٤ = = =	حـكومـة الجـزائر
٢٧٣	١٠٧٧ = = =	= =

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـة على قرار مجلس الـوزاره رقم (٤١٤) تاريخ ١٩٦٩/٥/١١ المتضمن ما يلي :

١ – اعتبار استملاك جزء من القطعة رقم (١٩٩) من حوض رقم (١٥) من اراضي مدينة اربد تبلغ مساحتة (١٢٦) مترا مربعا العائدة للسيد ابراهيم السالم العايد حجازي والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالملحق رقم (١) من عدد الجريدة الرسمية (١١٣٥) لعام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بقصد ضمه الى سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ــ اعتبار استملاك قطع الاراضي المبينة اوصافها تاليا والكائنة في مدينة الزرقاء الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢١٦٤) تاريخ ١٩٦٩/٤/٢٠ استملاكا مطلقــا لاغراض انشاء متنزهات عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ :

رقم القطعــة واوصافها	المساحة المقرر استملاكها	
	متر مربع	دونم
٢٤١ حوض ١١ الزواهرة عطل الزرقاء والرصيفة		٣
٢٥٢ « « « « «	٠٩٦	٢
٤٢٣ « « « « «	١٤٨	٢
٣٠٣ حوض ٩ البلد الابيض عطل الزرقاء والرصيفة	٤٠٥	٦
٢ حوض ١٠ البلد حي ابو بكــر	٢١١	ــ

٤ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٦) تاريخ ١٩٦٩/٦/٤ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (٢٥٠) مترا مربعا من قطعــة الارض رقم (٣) من حوض رقم (٢٤) من اراضي ناعور العائدة للسيد داود احمد الدبيس والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في العدد (٢١٦٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٩/٤/٢٠ استملاكا مطلقا بغية انشاء خزان للمياه عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصــدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها بأدناه بغية جعلها حرما لبئر المياه الارتوازي في موقع عين غزال حوض ٥ المدورة ــ طبربور ــ كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقــم ١٩١٨/١٥ تاريخ ١٩٦٩/٥/١٢ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٦٩/٥/٣١

امين العاصمة

احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكهــا	رقم القطعــة والحوض	اســم المالك
متر مربــع		
٢٠٠٠	٢٣ حوض ٥ المــدورة	السيد علي البخيت البرجس الشواربه وشريكه
٠٤٤٤	٦٢ « «	السادة/رشدي خيرو السعودي واخوانه

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنه ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآله ان استملاك كامل مساحة القطعتين الموصوفتين في ادناه استملاكا مطلقا لاغراض وزارة المواصلات لاقامة بنــاء للمقسم الآلي لمشروع الميكروويف عليهما هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

المدينــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها		ملحوظات
			متر مربع	دونم	
عمــان	٣٥ ــ ام تينة الجنوبي	٥٧٩	٦١٧	ــ	كامل هذه القطعــة
«	«	٦٣٣	٨٩٤	ــ	كامل هذه القطعــة
	المجموع	٥١١	٥١١	١	

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استمــلاك المساحة المبينة في ادناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءهما استملاكا مطلقاً لاغراض القيادة العامة للجيش العربي هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكهــا		ملحوظــات
			متر مربع	دونم	
خربة مرحب	٣ ــ حرشان	١٢	٨٩٠	١٠٢	قسم من القطعــة
«	٤ ــ البلد	١	٠٦٣	١١٢	كامل القطعة
		(مستثناه من التسوية)	ــ	ــ	
		المجموع	٩٥٣	٢١٤	

اعـــلان

اعلن اني تخليت عن استملاك المساحات الموصوفة في ادناه التي نشر اعلان استملاكها بعدد الجريدة الرسميـة (٢١١٧) الصادر بتاريخ ٢٥ آب سنة ١٩٦٨ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية (٢١٢٨) الصادر بتاريخ ٣٠ ايلول سنة ١٩٦٨ لعدم حاجة امانة العاصمة لها .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

القريـــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المستملكة		ملحوظات
			متر مربع	دونم	
القويسمه	٣ ـ النهارية	٤٤٩	٠٠٥	١	كامل القطعة
		٤٥٠	٨٦٧	١٦	قسم من القطعة
		٤٧٦	١٤٣	ـ	قسم من القطعة
	المجموع		٠١٥	١٨	

اعلان

اعلن بمقتضي احكام البند (١) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان بلدية السلط عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار استملاك جزء من القطعـــة رقم (٩٠) حوض ٦٧ السلـــط عليا بان الجزء المـــراد استملاكه ٢٥٠٠م٢ من اصل ٩٥٤٤م٢ وذلك كما هو موضح على مخطط الاستملاك رقم ٦٩/١ تاريخ ٩٦٩/٤/٥ وذلك عملا بالفقرة الخامسة من المادة (٥٦) من الفصل الثامن من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية المؤقت رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

رئيس بلدية السلط
مروان عبد الحليم النمر

شؤون البلديات

اعـــلان

تم انتخاب السيد كامل سليمان قرعان نائبا لرئيس بلدية الطيبة .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
صالح برقان

قـــرار

اقرر أن يكون عدد اعضاء مجلس بلدية السخنة سبعة اعضاء فقط .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
صالح برقان

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٥) لسنة ١٩٦٩

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء العالي أقرر ما يلي :

أولا ـ حظر التعامل بالذات أو بالواسطة مع الشركات التالية باعتبار انها قـد قامت بمخالفة احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومباديء المقاطعة : ـ

١ ـ اتحاد المتطوعين ببريطانيا — Volunteer's Union
وعنوانه — Rex House, Regent Street, London, W. 1.
على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميوله الصهيونية .
وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٦ .

٢ ـ الشركة الانجليزية — Walter Silbiger
وعنوانها — 17 — 18 Margaret Street London W. 1. Mus. 7269
والتي تعمل في صناعة الملابس ـ تقوم باستيراد خيوط الصوف والحرير من اسرائيل .
وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٦

٣ ـ المؤسسة البلجيكية — Etablissements Max Bloch
وعنوانها — 10 — 42, Rue Aux Choux Bruxelles
وتعمل في الاتجار في الجملة بمنسوجات الاثاث .
على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .
وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٩

٤ ـ الشركة التركية — (Nuh Ithalat)
Sebahettin Demir Ve Ortagi, Adi Kom, Sirketi
وعنوانها — Tahtakale Buyuk Okur Han No. 12 — Istanbul
والتي تعمل في الاعمال التجارية (استيراد وتجارة داخلية) تستورد المواد الاولية من اسرائيل لادخالها في منتجاتها من البلاستيك .
وفرعها الذي يحمل نفس اسمها وعنوانه — Riza Pasa Yokusu,
Fincancilar, Vakif Cinar Cad No. 46 — Istanbul
ومصنعها وعنوانه — Mecidiyekoy Hashas Sok No. 2 Istanbul
وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٩

٥ — الشركة النرويجية — A/S Akers Mekaniske Verksted

وعنوانها — Munkedamsvein 45 Oslo 21 Norway

وفروعها ومن بينها الشركات الست التالية : —

1 — Akers Verft.
2 — A/S Kampens Mek. Verksted.
3 — Nylands Verksted.
4 — A/S Stord Verft.
5 — A/S Tangen Verft.
6 — A/S Trondhjems Mek. Verksted.

وكذلك الشركة التجارية النرويجية المسماه — Aker Trading

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٦ — الشركة البلجيكية — Paris Couture

وعنوانها — 46, Rue De La Montagne Charleroi

وتعمل في تجارة الالبسة النسائية الجاهزة .

وفرعها في مدينة Charleroi وفرعاها الاخران في كل من مدينتي (مونز) و (لافيير) في بلجيكا ، على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٣

٧ — الشركة البلجيكية — Class N. V. Antwerpen.

وعنوانها — 94 Rue De Pelican — Anvers.

والتي تعمل في تجارة الجملة في جميع انواع الماس، على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية.

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٣ .

٨ — لجنة الاعمال الخيرية المؤتلفة البريطانية . — Combined Charities Committee.

انما هي عبارة عن تجمع لليهود المعروفين الماليين وعائلاتهم، تقوم باعداد الحفلات الخيرية لجمع التبرعات لاسرائيل . على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٧/٣ .

٩ — الشركة الاميركية — Litwin Corp.

وعنوانها — 520 E. Williams, Wichita, Kansas, U. S. A.

وفرعها الشركة الفرنسية . — Litwin Fngineering of - France.

وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٦٩/٧/٣ .

١٠ — الشركة الاسبانية . — Industrias Quimicac Unidas.

وعنوانها — Ceneral Weyler 113-117, Badalona,Spain.

وقد حصلت على معونة فنية لانتاج البويات المستعملة لطلاء البواخر من بعض الشركات الاسرائيلية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٧/٣ .

ثانياً — حظر منح الشركات التالية وكالة شركات او مؤسسات اردنية وذلك لقيامها بمخالفة احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومباديء المقاطعة المقررة : —

١ — الشركة الاميركية — Southern Steamship Agency.

وعنوانها — 61 St Joseph Street, P. O. Box 2188, Mobile-Alabama 36601.

والتي تعمل وكيلة عامة لبعض شركات الملاحة الاسرائيلية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٦ .

٢ — الشركة البرازيلية — Wilson, Sons S. A.

وعنوانها — Avenida Ri0 Branco, 25 Cocixa Postal 751-ZC-OO- Rio De.

والتي تقوم باعمال الوكالة في البرازيل للشركة الاسرائيلية زيم .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٣ .

٣ — الشركة الملاحية الاسبانية — Aeromaritima — S. A.

وعنوانها — Palma De Mallorca Paseo GME Franco 39.

والتي سبق ان حظر منحها وكالة شركات او مؤسسات اردنية تحت اسم Palama De Mayorca,

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ثالثاً —

أ — اعتماد عنوان الشركة اليابانية — Benpa Trading S. Inc.

وهو — San-Noh Daiichi Bldg. No. 11 — 45
1 — Chome, Akasak, Minato — Ku Tokyo

والمحظور التعامل معها بموجب قراري رقم ١١ لسنة ١٩٦٧ .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ب — تصحيح اسم الشركة الفرنسية بحيث يصبح
Societe De Developpement Et De — Ordination. De Tourisme "Sodectour".

السابق حظر التعامل معها بقراري رقم (٦) لسنة ١٩٦٨ .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ج — اعتماد عنوان الشركة اليابانية — Victor C. Moche K. K.

وهو — 67, Kyomachi, Ikuta — Ku, Kobe

وتعمل في تجارة اللؤلؤ والاحجار الكريمة ، السابق حظر التعامل معها بقراري رقم (٢) لسنة ١٩٦٨ .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

رابعاً —

منع استيراد السيارات القلاب ايا كان نوعها او ادخالها للعمل مع اي مشروعات تقوم بها شركات اجنبية في الاردن اذا ثبت انها من صنع او تجميع شركة .Thornycroft المحظور التعامل معها مسبقا او دخلت فيها اجزاء

من انتاج شركات محظور التعامل معها تبلغ نسبتها ١٠٪ فأكثر من تكلفة السيارة الكلية او تضمنت محركات من انتاج تلك الشركات وبصفة خاصة الشركات التالية : —

A. E. C.
A. C. V.
Thornycroft.

او اذا ثبت انها من توزيع الشركة الانجليزية : Scottish Land Constiuction Equipment Ltd.

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

خامساً —

حظر التعامل مع الشركات التالية باعتبارها اما / فروعا لشركات سبق ان حظر التعامل معهـــا لمخالفتها احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومباديء المقاطعة العربية المقررة

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

١ — فرع الشركة الاميركية .Zenith المحظور التعامل معها الموجود في برشلونه في العنوان التالي :
Telerasa, O/Guipuzooa, 22, Parcelona — 3.

٢ أ — فرعي الشركة البرازيلية H. Stern Comerco E. Industria S. A.

المحظور التعامل معها والموجودين في مدينتي سلفادور وسانتوس ويحملان نفس اسم الشركة الام وهما :-

1— H. Stern, Santos.
2— H. Stern, Salvador.

ب — فرع الشركة البرازيلية المذكورة والموجود في منتفيديو بالارجواي وهو H. Stern (Urguay) S.A. ومحليه لبيع المجوهرات والاحجار الكريمة في منتفيديو احدهما في فندق فيكتوريا بلازا ، والاخر في فندق كولومبيا .

ج — فرع الشركة البرازيلية المذكورة في انجلترا والذي يحمل اسمها وعنوانه
196, Greate Titchfield, London W. 1.

٣ — الشركة الايطالية Witco Chemical Italiana S. R. L.

باعتبارها فرعا للشركة البلجيكية Witco Chemical S. A.

المحظور التعامل معها باعتبارها القسم الدولي في اوروبا للشركة الاميركية Witco Chemical

المحظور التعامل معها .

٤ — فرع المنظمة الصهيونية Keren Hayesod Ltd.

المحظور التعامل معها ، والذي يحمل اسمها والموجود في زوريخ — بسويسرا .

٥ — فرع الشركة الفرنسية Compagnie Du Nord

المحظور التعامل معها لصهيونية ميولها ، والذي يحمل اسم Compagnie Auxiliaire Dunord

وعنوانه 86, Rue Saint — Lazare (Paris)

على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

٦ — الشركة البرازيلية Norton Megaw & Co. Ltd.

باعتبارها فرعا للشركة الكندية Joseph E Seagram & Sons

المحظور التعامل معها مسبقا .

٧ — فرعي الشركة الكندية Distillers Corp. Seagrams Ltd.

المحظور التعامل معها .

1 — Paul Masson Inc
2 — Robert Brown Ltd·

٨ — أ — مصنع الشركة البريطانية Metal Box Co. Ltd.

المحظور التعامل معها في سنغافورة والذي يحمل اسم Metal Box Co. of Malaysia Ltd.

ب — مصنع الشركة البريطانية المذكورة التي يحمل اسمها والواقع في العنوان التالي :
Petaling Jaya.

في كوالا لامبور .

ج — مصانع الشركة البريطانية المذكورة التي تحمل اسمها والواقعة في كوستين وفريد ابار (البنجاب) ومنغالور.

٩ — المؤسسة الاميركية Nurray Hill Lodge.

باعتبارها تابعة للمنظمة الصهيونية B' Nai B' Rith.

المحظور التعامل معها مسبقا .

١٠— فروع المنظمة الصهيونية B' Nai B' Rith.

المحظور التعامل معها مسبقا — الثلاثة التالية :

1— B' Nai B' Rith District Grand Lodge.
وعنوانه Tavistook House. Tavistock Square. London. W. C. 1.

2— B' Nai B' Rith Youth Organization.
ويقع في نفس العنوان المبين اعلاه .

3— B' Nai B' Rith Hillel F oundation.
وعنوانه 1, Endsleigh, Street London W. c. 1.

١١— فرع النادي الرياضي Maccabi.

المحظور التعامل معه مسبقا — في انجلترا وايرلندا المسمى :
Union of Maccabi Association In Great Britain And Ireland.

١٢— أ — الشركة الام الاميركية . Kaiser Aluminium.

للقسم الدولي Kaiser Aluminium International Crop.

السابق حظر التعامل معه .

ب — القسم الدولي Kaiser Chemicals International.

للشركة الاميركية Kaiser Aluminium & Chemical Corp.

السابق حظر التعامل معها .

١٣– أ – فرع الشركة الاميركية Kaiser Aluminium a Chemical
المحظور التعامل معها مسبقا – الذي يحمل اسم Kaiser Aluminium Werke GMBH
ومصنعيه الواقعين في : –

1 — Recklinghausen.
2 — Koblenz Wallersheim Carlseiter Str. 72

ب– فرع الشركة الاميركية المذكورة الذي يحمل اسم Kaiser Aluminium Kabel Werke GMBH

١٤– الشركة الانجليزية Woodall Duckham Group Ltd.
باعتبارها الشركة الام للشركة الانجليزية Nordac Ltd.
السابق حظر التعامل معها .

١٥– الشركة السويدية Coca Cola A. B.
ومقرها في ستوكهولم وتختص فقط بمسائل الاعـلان ومنح امتيازات التعبئة والتوزيع ، باعتبارها فرعا للشركة الاميركية كوكا كولا المحظور التعامل معها .

١٦– أ – الشركات الفرعية التالية للشركة الاميركية Witco Chemical Co. INC.
المحظور التعامل معها مسبقا وهي :

كندية	1— Witco Chemical Co. Canada Ltd.
بلجيكية	2— Produits Chimiques De Bruxelles S. A.
هولندية	3— Witco Chemical Nederland N. V. Rotterdam
اميركية تعمل (كقسم	4— Tar Distilling Company Inc. (Division
اميركية (تعمل كقسم	5— Old Colony Tar Company Inc. (Division
اميركية تعمل (كقسم	6— Golden Bear Oll Company (Division
اميركية (تعمل كقسم	7— Ultra Chemical Works Inc. Division
اميركية	8— Witco Interamerican Corp,
اميركية	9— Whitfield Chemical Corporation
فرنسية	10— Societe Chimique Elbeuvienne S. A.
اميركية	11— Argus Chemical Corporation
اميركية	12— U. S. Peroxygen Company
لم يستدل على جنسيتها	13— Mordecal Land and Investment Company
مكسيكيه	14— Argus Quimica Mexicana S. A.
كنديه	15— Argus Chemical Canada Limted.
بلجيكيه	16— S. A. Argus Chemical N. V.
لوكسامبورجيه	17— Fibrelux S. A. (Luxembourg).
ايطاليه	18— Societa Italiana Della Union Chimique Belge (Italy).
اميركيه	19— Kendall Refining Company.
اميركيه	20— Macco Products Company.

ب – ومصانع الشركة الاميركية المذكورة التالية والموجودة في الولايات والمدن التالية :
ولاية كاليفورنيا Los Angeles, Lynwood, Oiladale Watson.
ولاية الينوي في شيكاغو
ولاية انديانا في هاموند
ولاية لاميزيانافي جرتنا
ولاية نيوجرسي في Paterson, Perth Ambay.

ج – اعتماد العنوان (بلدة Halle (Lembeek) كعنوان آخر للشركة البلجيكية Witco Chemical Belgium N. V.
السابق حظر التعامل معها تحت العنوان التالي :
6, Boulevard De Berlaimont, Brussels, Belgium.

د – اعتماد العنوان (بلدة Droitwich) في انجلترا كعنوان آخر للشركة الانجليزية . Witco Chemical Ltd.
السابق حظر التعامل معها تحت العنوان التالي :
Bush House, Aldwych, London W. C.

١٧– فروع المنظمة الصهيونية B' Nai B' Rith
المحظور التعامل معها ، التالية :
أ – الفرع المسمى B' Nai B' Rith Loge France 1151.
ب– اتحاد جمعيات (بناي بريت) الفرنسية والمسمى Union Des Associations Francaises B'Nai B'Rith
ومحافلها السبعة عشر التالية :

1— La Loge France.	
2— La Loge Zadoc Kahn.	
3— Le Chapitre Anne France.	
4— Emile Blum Aurergne من مقاطعة	في Belfort
5— Emile Kahn	في مقاطعة Clermont — Ferrand
6— Scheurer Kestner	في كولمار في مقاطعة Dauphine
7— Doyen Gosse	في جرينوبل
8— Grand Rabbin Berman	في مدينة ليل
9— Robert Lehman	في مدينة ليون
10— Emile Zola	في مرسيليا
11— Elie Bloch	في متز
12— Alsace	في مدينة Mulhouse
13— Isaal Beer	في مدينة نانسي
14— Cote D'Azur	في مدينة نيسي
15— Alsace	في ستردسبورج
16— Rachi في مقاطعة L'Aube	في مدينة Troyes
17— Edwin Guggenheim في مقاطعة الرون	في مدينة Villeurbanne

١٨– الشركة الانجليزية
James Scott & Co. (Electrical Holdings) Ltd.
وهي فرع للشركة الانجليزية
James Scott & Co. (Electrical Engineers) Ltd.
المحظور التعامل معها .

١٩– الشركة الانجليزية
Woodcock & Co.
وعنوانها
115 Princess Street, Manchester 1
باعتبارها فرعا للشركة الانجليزية
Twainco Ltd.
المحظور التعامل معها مسبقا كما يسري هـذا الحظر على علامتي الشركة الاخيرة التـاليتين : (Dona) و (Snow) التي تضعها على منتجاتها من الصابون .

٢٠– الشركة الانجليزية
K. K. L, Executor & Trustee Co. Ltd.
وعنوانها
Rex House. 4, Regent St. London. W. 1.
باعتبار انها فرع للشركة الانجليزية
A. I. B. C. London Nominees Ltd.
المحظور التعامل معها .

٢١– الشركة الاميركية
Israel Fund Distributors Inc.
باعتبارها فرع للشركة الاميركية
Israel Fund Management Corp.

٢٢– الشركة اليابانية
Fuji Photo Film Co. Ltd.
باعتبارها الشركة الام للشركة اليابانية .
Fuji Xerox Ltd.
المحظور التعامل معها مسبقا .

سادسا – رفع الحظر المفروض على التعامل مع فرع المصرف الهولندي . Hallandsche Bank — Unie N. V.
الذي يحمل اسم
Holantse Bank — Uni N. V.
وعنوانه
Galata — Karakoy Palas, Banka Han, Istanbul.
حيث سبق ان رفع الحظر المفروض على التعامل مـع المصرف الهولندي الام المذكور اعـلاه بموجب قراري رقم (٣) لسنة ١٩٦٨.
وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

سابعاً – يعتبر هذا القرار نافذ المفعول بحق الشركات المدرجة فيه اعتبارا من التاريخ المبين لكل منها . على ان لا يطبق على البضائع التي منحت اعتماداتها او شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

ثامناً – الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي تم حظر التعامل معها بقراري هذا يجب ان تلغى من البنوك كل ما امكن ذلك ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها بأي حال من الاحوال .

وزير المالية – الجمارك
فضل الدلقموني

الأطباء

صرحت وزارة الصحة لكل من : –

١ – الدكتور سميح ياسين ابو الراغب الاردني الجنسية والحائز على الكفاءة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة الموصل بتعاطي مهنه الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة بموجب الفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦٣ .

٢ – الدكتورسعيد عبد القادر رشيد الاردني الجنسية والحائز على شهاده بكالوريوس في الطب من جامعة عين شمس بتعاطى مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة بموجب الفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ١٤/٢/١٩٦١ .

٣ – الدكتور خصر عبد الفتاح محمد عزام الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة عين شمس بالقاهرة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون عمله محصوراً في وكالة الغوث.

٤ – الدكتور فرح جودة سلامة الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس طب الاسنان وجراحتها من جامعة بغداد بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبيه

قررت وزارة الصحة مايلي : –

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مدينة داهي ماعدا المطار ، مقاطعـة كورنـول من ولايـة اندهرابرادش ، مقاطعة شتراد دورجا من ولاية ميسور مقاطعة امر يستار من ولاية البنجاب مقاطعة بيكانر من ولاية راجستان ، مقاطعة فتح بور ومقاطعة مظفر نجار ومقاطعة سيتابور ومقاطعة اجوا من ولاية اوتار برادش مقـاطعة بوردوان من ولاية البنغال الغربية في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٣/٦/١٩٦٩ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٢ – رفع الرقابه الطبيه عن القادمين الى الاردن من مطار احمد اباد ومقاطعة با لحات من ولاية كيرالا ، مقاطعـة بلجوم من ولاية ميسور ، مطار كانبور ، مقاطعة كويمباتور ومقاطعة اركوت الشمالية ومقاطعة راما ناتابورام ومقاطعة تيرشيريبالي ومقاطعة تيرنيلفلي من ولاية مدارس ، مقاطعة بونديشيرى من ولايـة بونديشيرى في الهند وذلك ضدمرض الكوليرا اعتبارا من ٤/٦/١٩٦٩ .

٣ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مطار لكنار في الهند وذلك ضد مرض الجدري اعتبـارا من ٤/٦/١٩٦٩ على ان يكون لدى القادمين شهادت تطعيم دوليه بذلك .

٤ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعة كالاهاندى من ولاية اورسا مقاطعة جالجون من ولاية مهاراشترا في الهند مقاطعة كافتي في الفلبين وكذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا مـن ١٢/٦/١٩٦٩ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٥ – رفع الرقابه الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة ميداك من ولاية اندهرابرادش ، مقاطعة جونـدا ومقاطعة كانبور ومقاطعة جينبور من ولاية اوتاربرادش في الهند ، مقاطعة بولكان في الفلبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١/٦/١٩٦٩ .

٦ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مطار جودهبور في الهند وذلك ضـد مرض الجدري اعتبار مـن ١٢/٦/١٩٦٩ .

نتـــائج

انتخاب الهيئات الادارية في فروع الجمعية الوطنية للهلال الأحمر الاردني

١ ـ السلط :

١ ـ السيد نايف الاديب	رئيســاً
٢ ـ الدكتور عبد الرحيم الحديدي	نائباً للرئيس
٣ ـ الآنسة سميره حداد	امينة للصندوق
٤ ـ المحامي السيد طارق شموط	اميناً للسر
٥ ـ السيده منور المفلح	عضواً
٦ ـ المحامي بشير دبابنه	عضواً
٧ ـ السيده ريا الساكت	عضواً
٨ ـ الحاج حافظ النجداوي	عضواً
٩ ـ السيده نجاح الجنيني	عضواً
١٠ ـ السيد ياسين الحسين	عضواً

٢ ـ الكرك :

١ ـ الدكتور صالح حدادين	رئيساً
٢ ـ السيده نايفه المجالي	نائبة للرئيس
٣ ـ السيد يحيى الشمايلة	عضواً
٤ ـ السيد توما الصناع	عضواً
٥ ـ السيدة فكتوريا حمارنة	عضواً
٦ ـ الدكتور عيسى القسوس	عضواً
٧ ـ السيدة هدى المعايطة	عضواً
٨ ـ السيدة اسعاف حمارنة	عضواً
٩ ـ السيد خليل الكركي	عضواً
١٠ ـ السيد رفقي الهلسة	عضواً

٣ ـ الطيبــة :

١ ـ السيد محمد ابراهيم مفضي	رئيساً
٢ ـ الحاج احمد عبد الرحيم	نائباً للرئيس
٣ ـ السيد كامل سليمان	اميناً للسر
٤ ـ السيد علي فالح محمود	اميناً للصندوق
٥ ـ السيد محمد شتيوي الرواقه	عضواً
٦ ـ محمود العارف	عضواً
٧ ـ احمد عبد الله السعيد	عضواً
٨ ـ السيد مشرف حسن	عضواً
٩ ـ السيد محمد عبد الله	عضواً

٤ ـ واديالسير

١ ـ السيد حسين خواجة	رئيســاً
٢ ـ السيد شبلي عبد الرزاق	نائباً للرئيس
٣ ـ السيد يوسف عيسى اليعقوب	اميناً للسر واميناً للصندوق
٤ ـ السيد رستم يحيى	عضواً
٥ ـ السيد اسحق حجرات	عضواً
٦ ـ السيد محمد ابراهيم اليعقوب	عضواً
٧ ـ السيد يحيى الحاج امين	عضواً
٨ ـ السيد حسني صنوبر	عضواً
٩ ـ السيد عيد يوسف البدوى	عضواً
١٠ ـ السيد عبد الله رجب	عضواً

٥ ـ مادبــا :

١ ـ السيدة فريدة الطوال	رئيســاً
٢ ـ السيده لبيبه مطالقه	نائباً للرئيس
٣ ـ الانسة رغده هلسه	اميناً للصندوق
٤ ـ السيد عيسى حمارنه	مساعداً لامين الصندوق
٥ ـ السيد الياس كرادشه	اميناً للسر
٦ ـ السيد سامي نحاس	مساعداً لامين السر
٧ ـ الانسة فرجيني بجالي	عضواً
٨ ـ الانسة سوسن قراعين	عضواً
٩ ـ الانسة فايزه كساب	عضواً
١٠ ـ الانسة رحمه عيشان	عضواً

٦ ـ ذيبــان :

١ ـ السيد جميل داود مسلم الرواحنة	رئيســاً
٢ ـ السيد سالم فالح الهواري	نائباً للرئيس
٣ ـ السيد سليمان داود	اميناً للسر
٤ ـ السيد ابراهيم صباح	اميناً للصندوق
٥ ـ السيد راشد سليمان كايد	عضواً
٦ ـ السيد علي فالح الطوالبة	عضواً
٧ ـ السيد مسلم رشيد مسلم	عضواً
٨ ـ السيد محمد سليم غنيم	عضواً
٩ ـ السيد ثلجي غيم حسين	عضواً
١٠ ـ السيد فالق سليم زامل	عضواً

امر دفـــاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني بمقتضى نظام الدفاع رقم ١ لسنة ١٩٣٩

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم ١٦ لسنة ١٩٦٧ الصادر عن دولة رئيس الوزراء الافخم بمقتضى المادة ٩ من نظام الدفاع رقم ٩ لسنة ١٩٣٩ (نظام الاتجار مع العدو) أقرر ما يلي :—

١ — يسمح بادخال الكوسا والخيار والليمون الواردة من قطاع غزه الى الضفة الشرقية من المملكة حسب الترتيب التالي:

أ — تقوم دائرة التسويق الزراعي باصدار التصاريح اللازمـــة باسم الغرفة التجارية في قطاع غزة التي بدورها توزع هذه التصاريح على منتجي ومسوقي الكوسا والخيار والليمون في القطاع على ان تقوم الغرفة التجارية باصدار شهادات لكل شحنة من هـــذه الشحنات باسم صاحب البضاعة بعد التأكد من كونها منتجات عربية ومن قطاع غزة .

ب — ينحصر نقل هذه المواد بسيارات الضفة الغربية ويجب ان ترفق مــع كل سيارة الشهادة المشار اليها في الفقرة (أ) اعلاه .

جـ — تشدر كل سيارة وترصرص باختام الغرفة التجارية وتشحن البضاعة مباشرة الى سوق الجملة المركزي في عمان بعد ان تمر على نقط المراقبة للتأكد من البضاعة الواردة واختام الرصاص .

٢ — كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في نظام امر الدفاع المشار اليه اعلاه .

٣ — يعتبر هذا الامر سارى المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/١٠ .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

امر دفـــاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني بمقتضى نظام الدفاع رقم (١) اسنة ١٩٣٩

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفـــاع رقم (١٦) لسنـــه ٦٧ الصادر عن دولة رئيس الوزراء الافخم بمقتضى المادة (٩) من نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ (نظام الاتجار مع العدو) اقرر ما يلي /—

١ — يسمح بادخال البطيخ الوارد من قطاع غزة الى الضفة الشرقية من المملكة حسب الترتيب التالي /—

أ — تقوم دائرة التسويق الزراعي باصدار التصاريح اللازمـــة استنادا الى شهادات المنشأ الصادرة من الغرفة التجارية في قطاع غزة لكل شحنة من هذه الشحنات باسم صاحب البضاعة بعد التأكد من كونها منتجات عربية ومن قطاع غزة .

ب . ينحصر نقل هذة المواد بسيارات الضفـــة الغربية ويجب ان ترفـــق مع كل سيارة الشهادة المشار اليها في الفقرة (أ) اعلاه .

جـ — تشدر كل سيارة وترصرص باختام الغرفة التجارية وتشحن البضاعة مباشرة الى سوق الجملة المركزي في عمان بعد ان تمر على نقط المراقبة للتأكد من البضاعة الواردة واختام الرصاص .

٢ — كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في نظام امر الدفاع المشار اليه اعلاه .

٣ — يعتبر هذا الامر سارى المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/١٢ .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

امر دفاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني بمقتضى نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩

منعا لأي سوء تصرف قد يحصل في نقل مادتي الشعير والنخالة من الضفة الشرقية الى الضفة الغربية من المملكة ، فاني استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امـــر الدفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٦٧ الصادر عن دولة رئيس الوزراء الافخم بمقتضى المادة (٩) من نظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي /—

١ — يخضع نقل مادتي الشعير والنخالة مـــن الضفة الشرقية الى الضفة الغربية الى ترخيص مسبق صادر عـــن وزارة الاقتصاد الوطني .

٢ — يعتبر هذا الامر نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٣ .

٣ — كل من يخالف هـــذا الامر تطبق بحقه الاجراءات والعقوبات المنصوص عليها بامر الدفاع الصادر عني بتاريخ ١٩٦٧/١٢/١٨ بالاستناد لنظام الدفاع رقم (٩) لسنة ١٩٣٩ (نظام الاتجار مع العدو) .

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

اعـــلان

يطبق قانون التحريج الاجباري رقم ١٥ لسنة ١٩٦٢ على الاراضي المملوكة المبينة تاليا :

رقم القطعة	اسم ورقم الحوض	اسم القرية التابع لها
١١	ياسين رقم ٧	قرية مرصع
١١	النقره رقم ٨	« «
١٢	« « ٨	« «
١٣	« « ٨	« «
١٥	« « ٨	« «
١٢	الزعرور رقم ٩	« «
١٣	« « ٩	« «
١٤	« « ٩	« «
٢٠	شلاش رقم ٣	« «
٣	الجعيديه رقم ٧	السليحي
٥	« « ٧	«
١٤	ام سنديانه رقم ٣	ام الدنانير

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٦٩/٥/٣١

الموجودات	دينار	دينار
ذهب		١٢٫٠٠٤٫٤٣٧
موجودات محررة بعملات قابلة التحويل		
أرصدة وودائع	٥١٫٨٤٨٫١٩٩	
اذونات خزينة	٩٫٧٧٥٫٤٤١	
سندات	٢٢٫٦٧٦٫٤٥٩	٨٤٫٣٠٠٫٠٩٩
موجودات محررة بعملات اجنبية اخرى		٣٣٦٫٢١٢
موجودات بالعملة الاردنية		
سلف واوراق معاد خصمها	٧٠٫٠٠٠	
اذونات خزينة اردنية	١٫٣٥٢٫٣٢٧	
حساب خاص	٤٫٨٥١٫٣٧٤	٦٫٣٧٨٫٨٠٢
اخرى	١٠٥٫١٠١	
		١٠٣٫٠١٩٫٥٥٠
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		٣٦٦٫٣٧٤

المطلوبات	دينار	دينار
رأس المال		٢٫٠٠٠٫٠٠٠
الاحتياطي العام		١٫٦٩٠٫٦٩٢
مخصصات الابنية		٨٫٢١٨
النقد المتداول		٧٠٫٠٠٤٫٣١٣
الحسابات الجارية والودائع		
الحكومة والمؤسسات العامة	١٧٫١٩٣٫٢١١	
البنوك المحلية	١٠٫٥٤٤٫١٣٠	
هيئات ومؤسسات خارجية	١٣٤٫٢١٥	
أخرى	٣٫٤٣٨	٢٧٫٨٧٤٫٩٩٤
مطلوبات أخرى		١٫٤٤١٫٣٣٣
		١٠٣٫٠١٩٫٥٥٠
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٣٦٦٫٣٧٤

نائب المحافظ
عبد الكريم الحمود

المحافظ
الدكتور خليل السالم

بيان عمليات المقاصة في مكتب عمان

خلال شهر ايار ١٩٦٩

عدد الشيكات	قيمة الشيكات بالدينار	المعدل اليومي شيك	المعدل اليومي دينار	متوسط قيمة الشيك الواحد بالدينار
٤٣٩٠٨	١٥٠٩٨٥٢٦	١٨٢٩	٦٢٩١٠٥	٣٤٤

المحامون

دفع المحامون التالية اسماؤهم رسوم المحاماه الشرعية عن السنة الحالية ٦٩ :

الاسم
السيد بشير الحطاب
السيد أديب لطفي العبوشي
السيد عبد العزيز الشريده
الآنسة امل بشارات
السيد أنور السعد

الاعلانات

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٢ تاريخ ١٩٦٩/٥/١٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ.ع.ب/٢٢٩٤ تاريخ ١٩٦٩/٤/١٦ المتعلق بايصال طرق الى الشارع العام في جرينين الغربي حوض رقم (٥) لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكور اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوعين) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مـا يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٩/٥/٢٧

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة
محمود الظاهر

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٨٩ تاريخ ١٩٦٩/٥/١٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٢٩١ تاريخ ١٩٦٩/٤/١٥ المنظم بايصال طريق الى الشارع العام في جرينين الغربي حوض رقم (٥) لدى اللجنة المحلية للتنظيم في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المذكور اثناء الدوام الرسمي ولمدة (اسبوع) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهـــم ما ينال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦٩/٥/٢٧

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة

محمود الظاهر

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٥٢ تاريخ ١٩٦٩/٥/٢ تعلن اللجنة اللوائية التنظم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التنظيم رقم أ ع د / ١٣٤٣ تاريخ ١٩٦٧/١/١٨ المنظم لقريـــة القويسمه موضع التنفيذ استنادا للماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ . وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين ، وقد اصبح باستطاعة . ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليه للتنظيم والابنية في العاصمه خلال المده المذكوره .

١٩٦٩/٥/٢٧

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللواتيه للتنظيم والابنيه في العاصمة

محمود الظاهر

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت بقرارها رقم (٥١) تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٦ ، ايداع المخطط التفصيلي الى الحي الغربي من مدينة مادبا للاعتراض لمـــدة اسبوعين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حسب نص المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لعـــام (١٩٦٦) حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور اثناء الدوام الرسمي في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدة مادبا حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكوره خلال المده السالفة الذكر .

١٩٦٩/٥/٢٦

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

محمود الظاهر

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيه في محافظة العاصمه بانها قررت بقرارها رقم ٤٩ تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٦ ، ايداع مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة صويلح رقم ت هـ / صويلح /٦٥/٨ ، ٦٩/ تاريخ ١٩٦٩/٣/٣٠ للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حسب نص المادتين ٢٠/٢١/ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ ، حيث يمكن لذوى العلاقـــه الاطلاع على المخطط المذكور اثنـــاء الدوام الرسمي في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلـــدة صويلح حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقـــديم اعتراضاتهم الي اللجنة المذكوره خلال المده السالفه الذكر .

١٩٦٩/٥/٢٦

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائيه للتنظيم والابنية

محمود الظاهر

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمه بانها قررت بقرارها رقم (٥٠) تاريخ ١٩٦٩/٥/٢٦ ، ايداع مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة سحاب رقم ت هـ /٥٩/ سحاب /٦٩/ تاريخ ١٩٦٩/٤/٢٧ ؛ للاعتراض لمـــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حسب نص المادتين ٢٠، ٢١ ، من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ ، حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور اثناء الدوام الرسمي في مكتب اللجنه المحليه للتنظيم والابنية في بلدة سحاب حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المذكورة خلال المده السالفة الذكر .

١٩٦٩/٥/٢٦

محافظ العاصمة

رئيس اللجنه اللوائية للتنظيم والابنية

محمود الظاهر

اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٤) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والابنية في لواء جرش قد قررت وضع المشاريع التفصيلية التنظيمية التالية موضع التنفيـــذ اعتبارا من ١٩٦٩/٦/١ .

١ – فتح وتنظيم الشارع الجديد المار بجبل العتمات بعرض عشرة امتار .

٢ – فتح وتنظيم الدخلة الموصلة بين شارعي الهاشمي وصلاح الدين بعرض ستة امتار .

٣ – فتح وتنظيم شارع بعرض ستة امتار يصل شارع الملك حسين بشارع البركتين وشارع البركتين بشارع ابن سيناء ودخلتين فرعيتين احداهما بعرض اربعة امتار والاخرى بعرض ثلاثة امتار ؛

علما بان اعلان ايداع هذه المشاريع للاعتراض قد نشر في الجريدة الرسمية رقم (٢١٥١) تاريخ ١٩٦٩/٢/٢٥ والجرائد المحلية ولم يتقدم احد للاعتراض .

يباح للعموم الاطلاع على مخططات هذه المشاريع في مكاتب لجنة تنظيم المدن المحلية في جرش (بلدية جرش)

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن في جرش

صلاح الناظر

اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ انه بناء على توصية اللجنة المحلية لتنظيم المدن والابنية في مدينة جرش بقرارها رقم (١٨) تاريخ ١٩٦٩/٤/١٦ فقـــد قررت اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والابنية في لواء جرش الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي المعدل لشارع النصر عند مروره بقرب الكنيسة وقررت نشر اعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وبموجب احكام المادة (٢١) من القانون المذكور يباح للاهلين الاطلاع على المخطط المذكور في مكاتب لجنة تنظيم المدن المحلية (بلدية جرش) .

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن في جرش
صلاح الناظر

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في لواء الزرقاء قد قررت بقرارها رقم ٥ لسنة ٩٦٨ المتخذ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٣١/١/ ٩٦٨ وضع مشروع الغاء المدخل المار من القطعة رقم ١٢ والمبين بالمخطط التفصيلي رقم ٢/٦٨ موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وذلك وفقا للفقرة الرابعة من المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ واصبح في مقدورة الراغبين الاطلاع على المشروع في مكتب اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء اثناء ساعات الدوام الرسمي من كل يوم خلال المدة المذكورة .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية
فارس الصرايره

اعـــلان

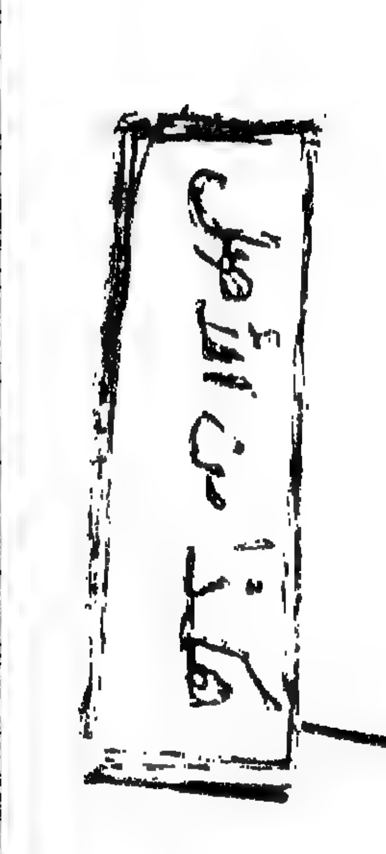
صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ٥٢

١ – يعلن للعموم ان اعمال التسوية في اراضي موقع المطبة التابعة محافظة العاصمة والمبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة/عمان ودار محافظة العاصمة ومكتب مأمور التسوية المختص اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/١٥ :

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى مأمور التسوية المختص الذي سيكون موجوداً في قرية الموقر

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة سواء كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة
« صبحي الحسن »



امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمـــل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي موقع المطبـــة التابعة (محافظة العاصمة) ان الاشخاص الذين لهم أي حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعـــلان

يعلن ان جمعية طولكرم الخيرية / عمان قد سجلت تحت رقم ٣٩٨ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الثالث من شهر حزيران سنة ١٩٦٩ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
(صالح برقان)

اعـــلان

يعلن ان جمعية سيدات عمان الخيرية في عمان قد سجلت تحت رقم ٣٩٩ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الثالث من شهر حزيران سنة ١٩٦٩

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
(صالح برقان)

اعـــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق توزيع المياه في وادي جرش للاراضي التي تسقى من مياه عين البركتين الشرقية وعين البركتين الغربية وعين البركتين الوسطى قد علق في دائرة تسجيل جرش بتاريخ ١٩٦٩/٥/١٣ فعلى كل من يود الاطلاع عليه ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة رقم ١٢ من قانون تسوية الاراضي والمياه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

مديرية الاراضي والمساحة /عمان
دائرة تسجيل جرش
مختار مدينـــة جرش

اعــلان

صادر بموجب قانون ادارة املاك الدولة رقم (٩) لسنة ١٩٦٨

يعلن بانه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم ١٩ من الحوض رقم (١١) من اراضي قرية مرود التابعـة لمحافظة الكرك من قبل لجنة امــلاك الدولة المعينة وفقا للماده السادسة من القانون المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل الكرك وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/٢٥ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعــلان

صادر بموحب احكام قانون ادارة املاك الدولة رقم٩ لسنة ١٩٦٨

يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم ٥٨ من الحوض رقم ١٩ من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا لاحكام المادة السادسة من القانون المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل معان وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٩/٦/١ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعــلان

صادر بالاستناد للماده رقم (١٣) من قانون ادارة املاك الدولة رقم ٩ لسنة ١٩٦٨

يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (١٣) من الحوض رقم (٢) من اراضي قريةسحاب من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة البلقاءاعتبارا من١٩٦٩/٦/٢٠وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط.

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

الشركات

* اعلن بان الهيئــة العامة غير العادية لشركة المؤسسة المالية العقارية المساهمة المحدودة في اجتماعها المنعقــد بتاريخ ١٩٦٩/٤/٣٠ قد قررت تعديل المادة (٣) من عقد التأسيس والمادتين (٤٤و٥٢) من النظام الداخلي بحيث يصبح النص في كل منها كما يلي : —

اولا : في عقد التأسيس

٣ ــ غايات المؤسسة : —

١ ــ ممارسة الاعمال التالية من اعمال البنوك العقارية : —

أ ــ منح القروض القصيرة او طويلة الاجل بقصد الاسكان او لاغراض مشابهة اخرى .

ب ــ الاشتراك والمساهمة في انشاء العقارات .

جـ ــ انشاء المشاريع العقارية والسياحية وبيع مثل هذه العقارات بعد انشائها .

د ــ الحصول على قروض وسلف من داخل المملكة وخارجها .

هـ ــ اصدار سندات الدين المختلفة وطرحها في داخل المملكة وخارجها .

٢ ــ أ ــ المساهمــة في انشاء العقارات من فنادق وملاهي وما شابهها بما في ذلك وسائل النقل السياحي لحسابها او بالاشتراك مع الغير او لحساب الغير .

ب ــ القيام باعمال التوفير والادخار والتسليف وما ماثل ذلك مقابل ضمانات مقبولة وابرام وتنفيذ العقود بين المؤسسة وعملائها بفوائد قانونية او بمزايا مالية اخرى .

جـ ــ امتلاك السندات المالية والاستثمار واسهم الشركات والاتجار بها اصالة ووكالة وعن طريق العمولة .

د ــ اصدار سندات الاستثمار وسندات الدين لحاملها بفوائد مقطوعة وارباح حسب شروط السندات وسائر السندات على اختلاف انواعها وتصريفها داخل المملكــة وخارجها واجراء السحب الاستهلاكي بمقتضى شروط تلك السندات .

هـ ــ القيام بجميع الاعمال المتصلة بالغايات المبينة اعلاه والمتفرعة عنها او المرتبطة بها .

٣ ــ القيام بجميع انواع التعهدات والمقاولات على اختلاف انواعها في المملكة الاردنيــة الهاشمية وخارجها .

ثانيا : في النظام الداخلي :

المادة ٤٤ ــ أ ــ يوقع عن المؤسسة رئيس مجلس الادارة والمدير العام المنتدب مجتمعين كما يكون المدير العام المنتدب مفوضا ايضا بالتوقيع بمفرده على جميع وثائق المؤسسة ومستنداتها بما في ذلك توقيع الشكات والسندات والكمبيالات وعقود الرهن وفكها وتوقيع عقود بيــع وشراء الاراضي والابنيــة ورهنهــا وتاجيرها وغير ذلك من العقــود والانابــات والتوكيلات الرسميــة وفي حالة غياب المدير العام المنتدب يوقع رئيس مجلس الادارة

واحد اعضائـــه مجتمعين وفي حالة غياب الرئيس والمدير العام المنتدب يوقع ثلاثـة اعضاء من مجلس الادارة مجتمعين .

ب – يحق للمدير العام المنتدب تفويض احد موظفي المؤسسة خطيا بعقد الرهونات وفكها وكذلك ببعض صلاحياته باستثناء توقيع للشكات وسندات التوفير وسندات الاستثمار وشهادات اسهم المؤسسة .

ثالثا : شطب الفقرة ٤ من المادة ٥٢ من لظام الداخلي ونصها : –

يجب ان لاتقل اجتماعات المجلس عن ست مرات في السنة .

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية المحدودة شركـــة جلال حافظ القطب واولاده والمسجلة لدي تحت الرقـــم (١٠٧) والمنشور اعلان تسجيلها في العـــدد (٢١٥١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٩/٢/٢٥ قـــد اجرت التغييرات التالية : –

١ – رأسمال الشركة قبل التغيير : (٦٠٠) ستمائة دينار

رأسمال الشركة بعد التغيير : (٦٠٠٠) ستة الاف دينار

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
١ – جلال حافظ القطب	١٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
٢ – حافظ جلال حافظ القطب	١٠٠ «	١٠٠٠ «
٣ – موسى جلال حافظ القطب	١٠٠ «	١٠٠٠ «
٤ – طارق جلال حافظ القطب	١٠٠ «	١٠٠٠ «
٥ – زياد جلال حافظ القطب	١٠٠ «	١٠٠٠ «
٦ – جميل جلال حافظ القطب	١٠٠ «	١٠٠٠ «

٣ – تاريخ التغييرات : ١٩٦٩/٥/٤

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة الغرابلي التجارية قد تسجلت لدي تحت رقـــم (١٥٤٧) بتاريخ ١٩٦٩/٦/١ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة الغرابلي التجارية
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – جميل كامل الغرابلي – اردني / عمان
ب – خليل كامل الغرابلي « «
٣ – غايات الشركة : تجارة عامة ومال قبان .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـــان
٥ مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) الف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ - اسماء الشركاء المفوضـــين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٦/١ .

مراقب الشركات
عـــلي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطـــني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة فواخيري اخوان قد تسجلت لدي تحت رقـــم (١٥٤٩) بتاريخ ١٩٦٩/٦/٢ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة فواخيري اخوان .
٢ – اسماء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – توفيق محمود فواخيري – اردني / عمان
ب - يوسف محمود فواخيري « «
٣ – غايات الشركة : تجارة عامة ونوفوتيةوخياطة القمصان والملبوسات والاتجاربأدوات التجميل والاستيراد والتصدير وقبول وكالات .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ - اسماء الشركاء المفوضـــين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان توفيق فواخيري ويوسف فواخيري مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٦/٢ .

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة والمسماة شركة نوفوتية سحر ومركزهـا عمان والمسجلة تحت رقم ١٢٧٥ تاريخ ١٩٦٨/١/٣١ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ٢٠٧٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٢/٢٩ قد اجرت التغييرات التالية : -

١ – التغيير الحاصل في الشركاء   أ – انسحب من الشركة حمدي ديرانيه

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
احمد اسعد خير الله	٥٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
زياد اسعد خير الله	١٠٠٠ «	١٠٠٠ «

٣ – تاريخ التغيير ١٩٦٩/٦/٣

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مركز التجميل قد تسجلت لـدي تحت رقم (١٥٥٠) بتاريخ ١٩٦٩/٦/٧ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اسم الشركة : شركة مركز التجميل .

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – كرم عزت كرزون – اردني / عمان
ب – نبيل جورج زاير – اردنية / عمان

٣ – غايات الشركة : تعاطي اعمال الكومسيون والوكالات التجارية

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ مقدار رأسمال الشركة : (٦٠٠) ستماية دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : كرم عزت كرزون منفردا او من يفوضه خطيا .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٦/٧

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الفهد لصناعة التريكو ومركزها عمان والمسجلة تحت رقم (١٠٦٨) بتاريخ ١٩٦٦/٦/١٤ والمنشور اعلان تسجيلها في العـدد (٢١١١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٧/٣٠ قد اجرت التغييرات التالية :–

١ – التغيير الحاصل في رأسمال الشركة :
أ – رأسمال الشركة الاصلي : عشرون الف دينار اردني
ب – رأسمال الشركة الجديد : ثمانية وعشرون الف دينار اردني

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
الحاج صباح البغدادي	٤٠٠٠ دينار	٧٠٠٠ دينار
محمد عيد أبو رشيد	٤٠٠٠ «	٥٠٠٠ «
شحادة عبد الله حبي	٤٠٠٠ «	٦٠٠٠ «
صالح البغدادي	٤٠٠٠ «	٥٠٠٠ «
فهد البغدادي	٤٠٠٠ «	٥٠٠٠ «

٣ تاريخ التغييرات : ١٩٦٩/٤/١٤

مراقب الشركات
علي الهنـداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* أعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماة شركة جوده واليوسف للفنادق قد تسجلت لـدي تحت رقم (١١٨) بتاريخ ١٩٦٩/٥/٢١ حسب التفاصيل التالية . –

١ – اسم الشركة : شركة جوده واليوسف للفنادق .

٢ – اسمـاء الشركـاء وصفاتهـم وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – عماد ابراهيم جوده – شريك عام – اردني / عمان .
ب – هاني قدري اليوسف – محدود المسؤولية – اردني – عمان.

٣ – غايات الشركة : تعاطي اعمال الفنادق .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) الفي دينار .

٦ – مدة الشركة : غير محدودة .

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عماد ابراهيم جوده منفردا .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٥/٢١ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه الشركة الهندسية للتجارة والصيانة قد تسجلت لـــدي تحت رقم (١٥٤٣) بتاريخ ١٩٦٩/٥/٢٢ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	الشركة الهندسية للتجارة والصيانة .
٢ – اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم		أ – زياد محمد زيد الكيلاني – اردني / عمان . ب – سامي رشاد الحسن " "
٣ – غايات الشركة	:	تجارة عامة ووكالات عامة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمـــان .
٥ – مقدار رأسمال الشركة	:	(١٠٠٠) الف دينار
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها		الشريكان مجتمعين او من يوكلانه .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٩/٥/٢٢ .

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة نادي وبدوي للصرافه قد تسجلت لدي تحت رقم (١٥٤٤) بتاريخ ١٩٦٩/٥/٢٦ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة نادي وبدوي للصرافه .
٢ – اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم		آ – محمد عبد الكريم عقيل النادي – اردني / الرمثا . ب – عبد الله محي الدين البدوي " "
٣ – غايات الشركة	:	اعمال الصرافه .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	مركز الجوازات – الرمثا .
٥ – مقدار رأسمال الشركة	:	(١٠٠٠) الف دينار .
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها		اي من الشريكين منفردا .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٩/٥/٢٦ .

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة بقالة نقل للعائلات قـــد تسجلت لدي تحت رقم (١٥٤٥) بتاريخ ١٩٦٩/٥/٢٧ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	شركة بقالة نقل للعائلات .
٢ – اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهـــم وعناوينهـــم	أ – وديع اسكندر نقل – اردني/عمان ب – مترى اسكندر نقل "
٣ – غايات الشركة	بقالة وتجارة عامة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	عمـــان
٥ – مقدار رأسمال الشركة	(٤٠٠) اربعماية دينار
٦ – مدة الشركة	خمس سنوات قابلة للتجديد تلقائيا .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	الشريكان مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل	١٩٦٩/٥/٢٧

مـراقب الشركـات
علي المنـــداوي
(وكيـــل وزارة الاقتصاد الوطـــني)

---

* اعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماة الشركة الاردنية للنقليات والتعهدات قـــد تسجلت لدي تحت رقم (١١٩) بتاريخ ١٩٦٩/٥/٢٦ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اسم الشركة — الشركة الاردنية للنقليات والتعهدات .

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

أ – سمو الاميرة مقبولة بنت المغفور له – محدودة المسؤولية /اردنية/القصور الملكية الملك عبد الله .

ب – موسى الحمدان العبدلات – شريك عام/اردني/عمان

ج – هاجم خلف التل – محدودالمسؤولية "

٣ – غايات الشركة	نقليات وتعهدات .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	عمـــان
٥ – مقدار رأسمال الشركة	الف وخمسماية دينار (١٥٠٠)
٦ – مدة الشركة	خمس سنوات
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	موسى الحمدان العبدلات منفردا
٨ – تاريخ ابتداء العمل	١٩٦٩/٥/٢٦

مـراقب الشركـات
علي المنـــداوي
(وكيـــل وزارة الاقتصاد الوطـــني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة ابو خجيل ومغربي للاقمشه قد تسجلت لدي تحت رقم ((١٥٤٢) بتاريخ ١٩٦٩/٥/١٩ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة ابو خجيل ومغربي للاقمشة .
٢ — اسماءالشركاءوجنسياتهم وعناوينهم : أ — عادل محمد قاسم ابو خجيل — اردني / عمان
ب — يعقوب يوسف المغربي " "
٣ — غايات الشركة : تعاطي التجارة للاقمشة المتنوعة واستيرادها .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٤٠٠٠) اربعة الاف دينار
٦ — مـــدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان عادل محمد ابو خجيل ويعقوب يوسف المغربي مجتمعين.
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٥/١٩

مراقب الشركات
علي الهنـــداوي
(وكيل وزارةالاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة خرفان وبيشاوى وهليس قد تسجلت لدي تحت رقم (١٥٤٦) بتاريخ ١٩٦٩/٥/٢٨ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة خرفان وبيشاوى وهليس .
٢ — اسماءالشركاءوجنسياتهم وعناوينهم : أ — انـــور فريد خرفـــان — اردني / عمان
ب — عبد العزيز عبد الله البيشاوى " "
ج — عيسي يولس الهليس " "
٣ - غايات الشركة : تجارة عـــامة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٤٥٠٠) اربعة الاف وخمسماية دينار
٦ — مـــدة الشركة : غير محـــدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يتولى شؤون الشركة الشركاء الثلاثة مجتمعين ومنفردين ويقوم بالتوقيع بالنيابةعن الشركة اى شريكين من الشركاء الثلاثة مجتمعين.
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٥/٢٨

مراقب الشركات
علي الهنـــداوى
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركه خرفان اخـــوان قد تسجلت لدي تحت رقم (١٥٥٣) بتاريخ ١٩٦٩/٦/١٤ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة خرفان اخوان
٢ — اسماءالشركاءوجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد امين شكيب خرفان — اردني / عمان
ب — حسان شكيب خرفان " "
٣ — غايات الشركة : التجارة بجميع انواعها .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٠٫٠٠٠) عشرة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد امين شكيب خرفان
٨ - تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٦/١٤

مراقب الشركات
علي الهنـــداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العاديةالعامة المسماه شركة الشرق الاوسط الفنية للتجارة والمقاولات قد تسجلت لدي تحت رقم ١٥٥٤ بتاريخ ١٩٦٩/٦/١٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الشرق الاوسط الفنية للتجارة والمقاولات .
٢ — اسماء الشركـــاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ — الاميره وجدان علي — اردنية / عمان .
ب — عدنان عيسى نبيل — اردني / عمان .
٣ — غايات الشركة : تمثيل الشركات الصانعة لمواد البناء والاتجار بمواد البناء ومـــواد تجميل الابنية وتثبيتها واخذ المقاولات على اختلاف انواعها .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : ثلاث سنوات قابلة للتجديد .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي من الشريكين بالاشتراك مع المدير العام .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٦/١٥ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية العامة ، شركة محمد علي وبديع دروزه وشركاهم والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٦٩٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٧/١٠ وبناء على وفاة احد الشركاء «محمد علي دروزه» فقد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انضم الى الشركة : مجاهد محمد علي دروزه .

٢ — التغييرات الحاصلة في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
بديع دروزه	١٣٣٣٣ دينار	١٣٣٣٣ دينار
محمد راغب دروزه	١٣٣٣٣ «	١٣٣٣٣ «
مجاهد محمد دروزه	—	١٣٣٣٣ «

تاريخ التغييرات : ١٩٦٩/٦/١٠ .

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة معمل بلاط الصاحب قد تسجلت لدي تحت رقم (١٥٥٢) بتاريخ ١٩٦٩/٦/٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة معمل بلاط الصاحب .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — بدوي محمد الصاحب — اردني / عمان .
ب — صبري محمد الصاحب « «
جـ — خميس محمود الصاحب « «

٣ — غايات الشركة : صناعة البلاط والموازييك والرخام والمتاجرة بها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) الفا دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : بدوي محمد الصاحب وخميس محمود الصاحب مجتمعين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٩/٦/٩ .

مراقب الشركات
علي المنداوي
(وكيل وزارة الاقتصاد الوطني)

* اعلن بان الشركة العادية « شركة باصات الطفيلة — عمان والقرى الجنوبية » والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٤٩٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٥/٢٦ قد فسخت ، وذلك بسبب موت احد الشركاء واتفاق الشركاء الباقين .

مراقب الشركات
علي المنـــداوي
(وكيل وزارةالاقتصاد الوطني)

قـــرار
صادر من محكمة الجمارك البدائية

قدمت النيابة العامة لدى المحكمة الجمركية هذه الدعوى ضد الاظناء .

١ - احمد سليم فارس عمان جبل الهاشمي
٢ — اردك بطرس صاحب كراج باربد
٣ — فيصل النصراوي من اربد
٤ — يوسف النبر من عمان متهمة اياهم انه خلال سنة ١٩٦٧ قام الظنين الاول وكان سائقاً على السيارة رقم ٢٤٤ نقل كويتي ديزل بادخال هذه السيارة الى المملكة ثم قام بعد ذلك ببيعها مجزأة الى الاظناء الثاني والثالث والرابع دون ان يدفع الرسوم الجمركية عنها خلافاً لاحكام المواد ١٤٧ و ١٤٩ من قانون الجمارك رقم ١ لسنة ١٩٦٢ .

وبالمحاكمة الجارية حضر السيد مروان خرفان المدعي العام منتدباً عن النائب العام وحضر الظنين فيصل جريس النصراوي ويوسف النبر ولم يحضر احد من الاظناء الاخرين ولم يرسلوا وكلاء عنهم حيث تقرر اجراء محاكمتهم غيابياً.

تليت لائحة الاتهام حيث انكر الظنين فيصل النصراوي التهمة المسندة اليه وأن دوره كان عبارة عن توسط لبيع السيارة بعد ان عرضها عليه الظنين الثاني وباعها الى الظنين الرابع يوسف النبر مقابل عمولـــة خمسة وعشرين دينار وبالفعل تم البيع على ان يقوم الظنين اردك باكمال النواقص .

اما الظنين يوسف النبر فقد انكر التهمة المسندة اليه وذكر انه اشترى السيارة موضوع هذه الدعوى وقد تبين له فيما بعد ان هذه السيارة مهربة ومباعة بدون عـــلم مالكها وان الظنين الاول الذي باعها ليس بمالك السيارة وانمـــا هو سائق على هذه السيارة .

استمعت المحكمة بعد ذلك الى بينة النيابة وهي ورقة ضبط المهربات وتحقيقات الشرطة ومدعي عام الجمارك وقد غاب الاظناء في هذه الجلسة ولم يقدموا اية بينة دفاعية حيث طلب المدعي العام الحكم على الظنين وفقا لما جاء بلائحة الاتهام.

من مجموع البينات التي استمعت اليها المحكمة تبين ان السيارة دخلت المملكة ادخالا مؤقتا وان الظنين الاول احمد سليم هو سائق السيارة ولم يكن مالكا لها وثابت من مجموع البينات ان الذي قام ببيع السيارة هو الظنين الاول السائق وليس المالك لهذا وحيث ان السائق هو الذي عمل على بيع السيارة وقطعها بدون علم مالكها فيكون والحالة هذه في نيته تهريب السيارة من الرسوم الجمركيه وطالما ان الاظناء فيصل واردك ويوسف قد اشتركوا في التوسط بالبيع والشراء فيكونوا والحالة هذه متضامنين اتجاه القانون وانهم يرغبون بيـــع هذه السيارة وتهريبها من الرسوم الجمركية وثابت للمحكمة ان بعض الاشخاص قد اشتروا بعض اجزاء السيارة فيدل هذا على ان الاظناء كانوا يرغبون ببيع هذه السيارة قطعا وبالنتيجة فان المحكمة تعتبرهم جميعاً مسؤولين عن تهريب هذه السيارة لهذا تقرر المحكمة عملا بالمادة ١٤٧ من قانون الجمارك تغريمهم ماية وخمسين دينارا .

وحيث انه من الثابت ان مالك السيارة لم يكن له دخل بالبيع او التهريب عدم التعرض للسيارة واعادتها لمالكها حكماً غيابياً قابل للاعتراض والاستئناف بحق احمد سليم واردك وغيابيا بالصورة الوجاهية بحق فيصل نصراوي ويوسف النبر قابلا للاستئناف خلال عشرة ايام من يوم تبليغ الحكم ١٩٦٩/٤/٣٠ .

قرار

صادر عن محكمة الجمارك

اتهمت النيابة الجمركية الظنين السيد سليم صالح الطوري بتهريب عشر صناديق عتاد حربي (وستن) رقم ٨٥٤٢٧ من نوع بور سعيد من الرسوم الجمركية خلافا لأحكام المواد (١٤٧، ١٤٩) من قانون الجمارك رقم (١) لسنة ٩٦٢ .

وبالمحاكمة الجارية لم يحضر الظنين المتبلغ الذي تقرر اجراء محاكمته غيابيا حضر المدعي العـام وقدم بينته وهي مكونة عن بيان ضبط المهربات المؤرخ في ٥/٨/ ٩٦٨ وورقة ضبط المهربات المؤرخ في ٥/٨/٩٦٨ وشهادة الشاهد موقع الضبط السيد يوسف ذياب الطراونة وعطاالله حجازين .

قامت المحكمة بعد ذلك بتدقيق البينة التي استمعت اليها والتي قنعت بها المحكمة من ان الظنين بتاريخ ٥/٨/٩٦٨ وحوالي منتصف الليل ضبطوا قطيره وبداخلها الضنين في حدود المياه الاقليميه وعندما فتشوا القطيرة وجدوا بداخلها ذخيره عددها ٩٢٨٧ بداخل عشرة صناديق وكارلو ستن يحمل رقم ٨٥٤٢٧ وان هذا العتاد باعتباره دخـل المياه الأقليميه وهي حدود المملكه وقد دخلت مهربه من الرسوم الجمركيه .

لهذا حيث ثبت للمحكمة من البينات التي استمعت والمقدمة اليها ارتكاب الظنيين النهمة الموجهة اليه وهي تهريب عشرة صناديق عتاد وكارلوا ستن . و بهذا تقرر المحكمة عملا بالمواد ١٤٧، ١٤٩ من قانون الجمارك تغريمه مائتان وعشرون دينار وخمسماية فلس مع مصادرة المضبوطات حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

٩٦٨/١٢/٣١ .

قرار

صادر عن محكمة استئناف عمان

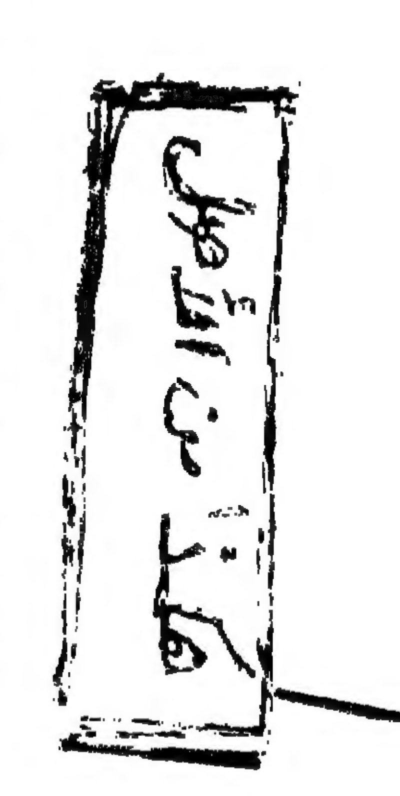
المستأنف : مدعي عام اربد

المستأنف عليه : محمد يوسف سودي الخطيب / الحصن .

موضوع الاستئناف : قرار قاضي صلح عجلون رقم ٦٨/٢٢٤٣ الصادر بتاريخ ٩٦٨/١٢/١٠ القاضي بتغريم المستأنف عليه مبلغ ستة دنانير والرسوم عملا بالمادة ١٨٧ مكرره من القانون المعدل لقانون النقل على الطرق . وحيث ان القرار المذكور مخالف للقانون فاني استأنف ضمن المدة القانونية للسبب التالي :

١ — ان الفقرة الرابعة من المادة ١٨٧ مكرره من القانون رقم ٩٦٨/٣٧ المعدل لقانون النقل على الطرق ، وضعت شرطاً على جميع العقوبات وهو « أن لاتتجاوز العقوبة الحد الأعلى المبين بهذا القانون » وعليه فقد اخطأ القاضي عندما حكم بغرامة مقدارها ستة دنانير .

الطلب : لهذا السبب التمس قبول الاستئناف شكلا ومن ثم فسخ القرار المستأنف واعادة الاوراق الى مصدرها لاصدار قرار يتفق والقانون .



قرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء

الى المتهم : احمد عبد الله عوده دواس من طوباس / نابلس وسكان حي جناعة في الزرقاء سابقاً عمره ٣١ سنة الفار من مستشفى الامراض العقلية بالفحيص في شهر شباط سنة ١٩٦٩ ، والمجهول محل الاقامة حالياً .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائية خلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال في الجريدة الرسمية وذلك لرؤية القضية الجنائية ذات الرقم ١٩٦٨/٤٤ ، محكمة جنايات الزرقاء ، والتي كنت تحاكم امامها بجناية الشروع باغتصاب المشتكية رئيسة احمد محمد خلافا لاحكام المادة (٢٩٢) فقره (١) من قانون العقوبات . وآمر بالقاء القبض عليك وتسليمك الى القضاء . وعلى كل من يعلم بمحل وجوده ان يخبر عنه . واذا لم تسلم نفسك خلال عشرة ايام تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها . وكل تصرف او التزام تقوم به او تتعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا عملا باحكام الفقرتين ٣ ، ٤ من المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية . على ان يتم نشر هذا القرار حسب احكام الفقرتين ١ ، ٢ من المادة (٢٤٤) من قانون الاصول نفسه .

هذا وقد تعين يوم السبت ١٩٦٩/٦/٢١ الساعـة ٨ صباحا موعـداً لرؤية هذه القضية ، وعليه اعلن ذلك حسب الاصول .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم : توفيق مصطفى رجب صيام من القدس ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانـون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة أيام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال مزور .

خلافا لاحكام المادة ٢٦٠ بدلالة المادة ٢٦٥و٢٦١ بدلالة المادة ٢٦٥ من قانون العقوبات وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكـام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم : عبد السلام شيران من عرابة ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـدة عشرة أيام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال مزور .

خلافا لاحكام المادة ٢٦٢و٢٦١ من قـانون العقوبات وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدليـة القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارا من وجه العـدالة وتطبق بحقك احكـام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

قرار امهال

صادر من محكمة بداية عمان

الى المتهمة : سكينة علي ابراهيم علان أرملة محمد محمود من عمان ومجهولة مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة أيـــام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال مزور .

خلافا لاحكام المادة ٢٦٢ بدلالة المادة ٢٦٥و٢٦١ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارة من وجـــه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٦٩/٦/٢

قرار امهـــال

صادر من محكمة بداية جنايات عمان

الى المتهم : فؤاد ابراهيم الجاموس من حيفا ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيـــة امهالك مدة عشرة أيام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة .

خلافا لاحكام المادة ٤١٤و٧٦ من قانون العقوبات وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية.

١٩٦٩/٥/٢٤

قرار امهال

صادر من محكمة بداية عمان

الى المتهم : عوني نمر رباح رباح الملقب أبو الليل يسكن الوحدات ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيـــة امهالك مدة عشرة أيام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة القتل قصدا .

خلافا لاحكام المادة ٣٢٦ من قانون العقوبات وأقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القـــاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة أقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

١٩٦٩/٥/١٥

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية اربد

قررت امهال كل من المتهمين حسين محمد حسين النوري من تل الاربعين وحسن من دار ابو فرج من سكان درعا سوري الجنسية وعلي من دار ابو فرج من سكان درعا وسوري الجنسية مـــدة عشرة ايام من تاريخ نشر هـــذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم انفسهم الى السلطات القضائية خلال هـــذه المدة من اجل محاكمة كل منهم بالنسبة للتهم المسندة اليه وهي السرقـــة بالاشتراك خلافا لاحكام المادة ١/٤٠١ وبدلالة المادة ٧٦ من قانون العقوبـــات فعلى افراد سلطات الامن العام القاء القبض عليهم وتسليمهم الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجودهم عليه ان يخبر عنهم واذا لم يسلموا انفسهم خلال المدة المذكورة يعتبروا فارين من وجه العدالة وتوضع اموالهم واملاكهم تحت ادارة الحكومـــة ماداموا فارين من وجـــه العدالة ويحرموا من التصرف بها ويمنعوا من اقامـــة الدعاوي وكل تصرف قاموا به او التزام تعهدوا به بعد ذلك يعتبر باطلا .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات اربد

الى المتهم الفار الحدث ماجد حسن مضحي من المفرق قررت امهال المتهم المذكور اعلاه مدة عشرة ايـــام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من اجل محاكمته على التهمة المسندة اليه وهي جرم السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤و٧٦ من قانون العقوبات فعلى افراد سلطات الامن القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه ان يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادرة الحكومـــة مادام فارا ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة الدعاوي وكل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا .

قرار امهال

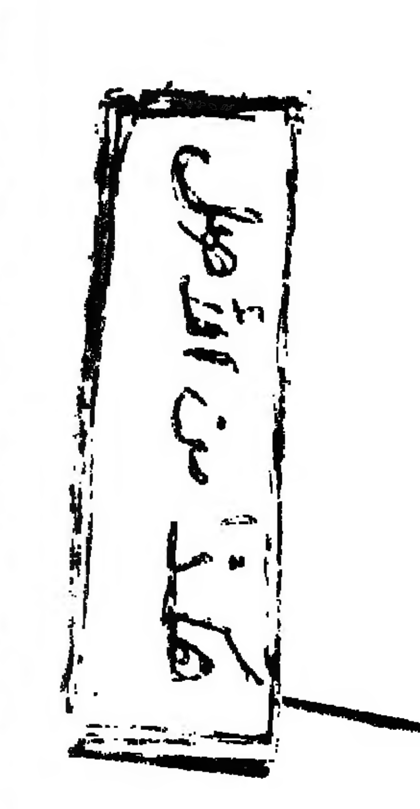
صادر عن محكمة بداية اربد

الى المتهم وليد خالد الضامن من اربد فار من وجه العدالة .

قررت امهال المتهم المذكور مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من اجل محاكمته على التهمة الجنائية المسندة اليه وهي السرقة خلافا لأحكام المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات .

فعلى أفراد سلطات الأمن القاء القبض عليه وتسليمه الى القضاء وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه أن يخبر عنه واذا لم يسلم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامه الدعوى ، وكل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا .





قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

الى المتهم : خالد سليمان عبد الغني من طوباس وسكان الزرقاء سابقاً عمره ١٩ سنة مجهول محل الاقامة حالياً .

يجب عليك ان تسلم نفسك الى السلطات القضائيه خــلال عشرة ايام من تاريخ نشر هــذا الامهال في الجريدة الرسمية ، وذلك لرؤية القضية الجنائية المقامة ضدك لدى محكمة جنايات الزرقاء ، بجناية التزوير خلافا للمادة (٢٦٢) وبدلالة المادة (٢٦٥ من قانون العقوبات ، وجناية استعمال مزور خلافاً للمادتين (٢٦١) ،(٢٦٥) من قانون العقوبات. وآمر بالقاء القبض عليك وتسليمك الى القضاء ، وعلى كل من يعلم بمحل وجوده ان يخبر عنــه . واذا لم تسلم نفسك خلال عشرة ايام تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها. وكل تصرف او التزام تقوم به او تتعهد بــه بعد ذلك يعتبر باطــلا عملا باحكام الفقرتين ٣، ٤ من المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية ، على ان يتم نشر هذا القرار حسب احكام الفقرتين ١، ٢ من المــادة ٢٤٤ من قانون الاصول نفسه .

هذا وقدتعين يوم السبت ٢٨/٦/١٩٦٩ الساعة ٨ صباحاً موعدا لرؤية هذه القضية. وعليه اعلن ذلك حسب الاصول.

قرار امهال

صادر عن محكمة استئناف عمان

الى المستأنف عليه : زهير ايوب مصطفى من قالونيا / عزه / المجهول محل الاقامة .

بما ان مساعد النائب العام في عمان قد استأنف الحكم الصادر عن محكمة جنايات الزرقاء بتاريخ ١٥/١/١٩٦٩ في في القضية الجنائية رقم ٦٩/٣٨ القاضي بتعديل وصف التهمة من جناية الشروع بالقتل عمدا بحدود المادة ٣٢٨ فقره/١ ويدلالة المادة ٧٠ من قانون العقوبات الى جريمــة التهديد بحدود المادة ٣٥٤ من قانون العقوبات . وتقرر المحكمة ادانته بالتهمة الجديدة خلافا للمادة ٣٥٤ من قانون العقوبات ، والحكم بحبسه مدة اسبوع واحد والرسوم . وحيث انه لم يعثر لك على عنوان لذلك اقرر امهالك مــدة عشرة ايام من تاريخ نشر هــذا الامهال في الجريدة الرسمية لتسلم نفسك الى السلطات القضائية في المملكة الاردنية الهاشمية واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجــه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعوى وكل تصرف تقوم به او التزام تتعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا ؟

واني امر كل فرد من سلطات الامن بالقاء القبض على المذكور وعلى كل من يعلم بمكان وجوده ان يخبر عنه .

١٢/٦/١٩٦٩ .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى عيد عيسى سليم المرجي من الزرقاء ومجهول محل الاقامة حاليا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى : خزينة الدولة مبلغ ٥ دنانير والرسوم والمصاريف المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء الباشر المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مذكره دعوة

صادر عن محكمة الحقوق بعمان

الى محمد عمر احمد داود خريس من الطور/القدس ومجهول محل الاقامة حاليا .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الثلاثاء الواقع ١٧/٦/١٩٦٩ الساعة ٨ صباح للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا ؛

اخطار تنفيذي

صادر عن دائرة التنفيذ في السويداء

الى فنخور متعب الجوالهد ــ جندي بالجيش الاردني ــ الكتيبة التاسعة سرية المشاة ؛

بناء على طلب المحكوم له حمد روند ذبيين وتوفيقــا لاحكام المادتين ٢٨٥ و٢٨٦ من قانون اصول المحاكمات نكلفك بتنفيذ مضمون القرار الصادر بتاريخ ٢٧/١٠/١٩٥٧ رقم ٣٩ المتضمن اداء مبلغ ٥٨ر٣٢٥٤ ليرة سورية خلال خمسة ايام من تاريخ تبلغك هذا الاخطار والا تجري في حقك الاجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور ؛

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقـامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
متري الفحل	صلح عمان	٩٦٩/٦/٣٠	٨ صباحاً	مخالفة ضريبة دخل
محمد احمد سعاده	«	٩٦٩/٦/٢٩	«	«
محمد احمد شحاده	«	٩٦٩/٦/٣٠	«	«
علي حسين قطان	«	٩٦٩/٦/٢٨	«	«
محمد ذيب المصري	«	٩٦٩/٦/٢٢	«	«
محمود علي الافغاني	«	«	«	«
نجيب دبيكه	«	«	«	«
فتحي توفيق احمد	«	«	«	السرقة
سليمان خلف ابو خروب	«	«	«	ضريبة دخل
منصور الطباع	«	«	«	«
عبدالله الخام	«	«	«	«
حسن موسى ابراهيم علي	«	٩٦٩/٦/١٩	«	مخالفة احكام الضريبة
محمد عمر سالم	«	٩٦٩/٦/٣٠	«	الصحة
يوسف حسن العلي	«	٩٦٩/٧/٦	«	ضريبة دخل
يوسف سابا حويله	«	٩٦٩/٦/١٥	«	«
وليد حسن شحاده	«	٩٦٩/٧/١٩	«	التزوير
جميل اسماعيل ياجس العجرمي	«	«	«	السرقـة
ممتاز الشريف	«	«	«	«
وليد محمد زويد	«	«	«	التسبب بالوفاة
عيسى عبدالله السباح	«	٩٦٩/٧/٣	«	افساد الرابطة الزوجية
وحيد محمد حسني	«	٩٦٩/٧/٧	«	مخالفة صحة
سليمان علي حسن ابو الشيخ	صلح الزرقاء	٩٦٩/٧/٢٢	«	سير
علي كتدلكي	صلح عمان	٩٦٩/٦/٢٩	«	تدهور
جسام خالد الشعبي	«	«	«	سرقة بعد الفسخ
حسين كوخ	«	٩٦٩/٦/٢٨	«	جزائية
راشد حسين فحيلي	صلح السلط	٩٦٩/٦/٢٦	«	الجزاء
احمد فواد الحلو النصيرات	«	٩٦٩/٦/١٠	«	الصدم
جبرين عبدالله جبرين	«	٩٦٩/٦/١٥	«	الاحوال المدنية
عبد الكريم محمد طعم الله	«	٩٦٩/٦/١٠	«	«

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
عبدالقزاوي	صلح الزرقاء	٦٩/٦/٢٩	٨ صباحاً	حيازة مخدرات
مصطفى حسن موسى	«	٦٩/٦/١٥	«	سرقة
يوسف عبد الهادي الحديدي	«	«	«	«
عبدالروف محمد ابو عماره	«	«	«	«
محمود حسن خليل	«	٦٩/٦/٢٩	«	التسبب بالايذاء
محمد علي رواحه	صلح عمان	٦٩/٦/١٧	«	الاسعار
سلامه محمد السعد	«	«	«	الحراج
هارون الطباع	«	«	«	ضريبة الدخل
سليم حناليا الخوري	«	«	«	«
ز الخطيب	«	٦٩/٦/٣٠	«	مخالفة ضريبة
محمد جابد	«	«	«	السرقة
يو نياسكي	صلح مادبا	«	«	جزائية
حسن حسن عوض	امانة العاصمة	«	«	قانون تنظيم المدن
محمود احمد محمد حسن	«	«	«	نظام الشوارع والطرق
بن مصطفى الخطيب	«	«	«	قانون التنقل على الطرق
محمد محمود عبدالله	«	«	«	قانون الحرف والصناعات
نبيل محمد عمر الحلبلي	«	«	«	نظام الشوارع والطرق
أديب ابو شما	املاك الدولة	٦٩/٦/٢٨	«	الحق العام
بن احمد السقاف	«	«	«	«
محمد سعد سليم	«	«	«	«
سليم حماد سعيد	«	«	«	«
الوشاوشه	«	«	«	«